السجن 8 سنوات لشخص دعا الحكومة العراقية لتطبيع العلاقات مع إسرائيل

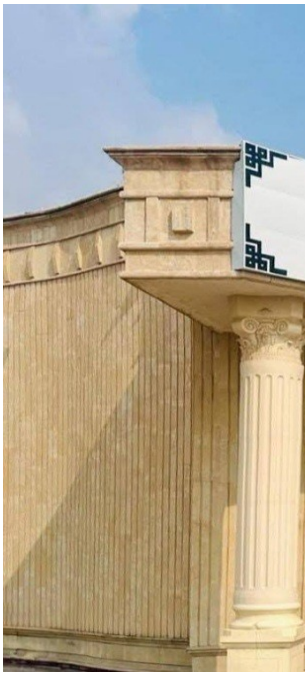

حكمت محكمة جنايات ذي قار، اليوم الأحد، بالسجن لمدة 8 سنوات على شخص دعا الحكومة العراقية للتطبيع مع إسرائيل.

وأفاد مصدر قضائي بأن المدان نشر منشوراً عبر وسائل التواصل الاجتماعي يُطالب فيه الحكومة العراقية بتأييد هذا التطبيع.

وقال المصدر، إن المحكمة حكمت بالسجن لمدة 8 سنوات بحق متهم تمت إدانته بنشر منشور عبر إحدى وسائل التواصل الاجتماعي يدعو فيه حكومة العراق لتأييد التطبيع مع إسرائيل.

وأوضح، أن القرار صدر استناداً لاحكام مواد قانون "تجريم التطبيع مع الكيان الصهيوني رقم 1 لسنة 2022".

وأقرّ مجلس النواب العراقي، في منتصف العام 2022، مقترح قانون لـ"تجريم التطبيع" مع إسرائيل، وهو

مقترح قانون طرحته كتلة الصدر وحلفاؤها آنذاك.

وينص القانون على عقوبات، بينها السجن المؤبد أو المؤقت، ويهدف وفق مادته الأولى إلى "منع إقامة العلاقات الدبلوماسية أو السياسية أو العسكرية أو الاقتصادية أو الثقافية أو أية علاقات من شكل آخر مع الكيان الصهيوني المحتل".

وتنص المادة 201 من قانون العقوبات العراقي، على أنه يُعاقب بالإعدام كل من روج لـ"مبادئ الصهيونية، بما في ذلك الماسونية، أو انتسب إلى أي من مؤسساتها، أو ساعدها ماديا أو أدبيا، أو عمل بأي كيفية كانت لتحقيق أغراضها".

ولا يقيم العراق أي علاقات مع إسرائيل، وترفض الحكومة وأغلبية القوى السياسية التطبيع معها.

ومن أصل 22 دولة عربية، تقيم 6 دول هي مصر والأردن والإمارات والبحرين والمغرب والسودان علاقات معلنة مع إسرائيل.

ويقول الرافضون لتطبيع العلاقات مع إسرائيل إنها ما تزال تحتل أراضي عربية في فلسطين وسوريا ولبنان منذ 1967 وترفض قيام دولة فلسطينية مستقلة وعاصمتها القدس الشرقية.